****

**اتحاد افريقيا**

**الاتحاد الدولي لإنقاذ الحياة - إفريقيا**

**قوانين داخلية**

**تم إنشاء هذه القوانين الداخلية تحت سلطة دستور ILS-Africa. يوجد مسرد للمصطلحات المستخدمة في الملحق أ.**

1. **الأحكام العامة**

**1.1.** يتألف التشريع الخاص بـ ILS-Africa من دستور ILS-Africa والقوانين الداخلية التي تمت الموافقة عليها من قبل الجمعية العامة ILS-Africa.

**1.2** إذا تم تحديد أي بند أو عبارة من هذه اللوائح على أنها غير صالحة أو غير قابلة للتنفيذ بموجب أي قانون أو لائحة حكومية تلتزم شركة ILS-Africa باتباعها ، فسيتم فصلها إلى حد بطلانها أو عدم قابليتها للتنفيذ. لن يؤثر هذا الفصل على الأحكام المتبقية من اللوائح أو يؤثر على صلاحية أو قابلية تنفيذ أي حكم في أي ولاية قضائية أخرى.

**1.3** في حالة وجود اختلافات في الترجمة الفورية بين اللغات ، تكون اللغة الإنجليزية هي اللغة المرجعية.

**1.4.** تشمل الكلمات التي تدل على المفرد الجمع والعكس صحيح ؛ الكلمات التي تشير إلى أي جنس تشمل الجنس الآخر.

**1.5** يعد شعار ILS-Africa والملكية الفكرية الأخرى ملكًا لشركة ILS-Africa ولا يمكن استخدامه بواسطة أي منظمة أو فرد دون الحصول على موافقة خطية مسبقة من الأمين العام لشركة ILS-Africa ما لم تتم الموافقة على خلاف ذلك بموجب سياسة مكتوبة. الاتحادات الأعضاء في ILS-Africa لها الحق في استخدام الشعار والملكية الفكرية لأنشطتها.

**1.6** شعار ILS-Africa هو كما يلي:

|  |  |
| --- | --- |
| **الشعار بالأبيض والأسود** | **الشعار بالألوان** |
| C:\Users\LRC\Desktop\افريقيا 2.png  **كونفدرالية افريقيا** | **C:\Users\LRC\Desktop\افريقيا.png**  **كونفدرالية افريقيا** |

1. **عضوية**

**2.1**. يجب أن تكون العضوية في ILS-Africa متاحة للاتحادات الإفريقية الوطنية وغيرها من الاتحادات غير الهادفة للربح والتي تسعى إلى تحقيق كل أو بعض الأهداف ، والتي تعترف بها ILSAfrica والتي توافق على دعم الأهداف والامتثال لتشريعات ILS-Africa.

**2.2.** يجب أن تكون فئات العضوية ، جنبًا إلى جنب مع الحقوق والالتزامات المرتبطة بفئة العضوية ذات الصلة ، هي نفسها بالنسبة لمعايير العمل الدولية ويتم تفصيلها في الفصل 2 من اللوائح الداخلية لمعايير العمل الدولية.

1. **الجمعية العامة**

**3.1. دعوة جمعية عمومية لـ ILS-Africa**

أ. يجب تحديد موعد ومكان انعقاد الجمعية العامة لشركة ILS-Africa من قبل الجمعية العامة السابقة لشركة ILS-Africa أو مجلس إدارة ILS-Africa.

ب. يتم دعوة الجمعية العامة لشركة ILS-Africa من خلال إشعار الاجتماع الذي يتضمن تاريخ ومكان انعقاد الجمعية العامة ILS-Africa وكذلك مشروع جدول الأعمال وأي معلومات أخرى تعتبر ضرورية ومفيدة.

**3.2 جدول أعمال**

أ. يجب تقديم جميع الأمور التي سيتم إدراجها على جدول أعمال الجمعية العامة لمؤسسة ILS-Africa إلى الأمين العام لـ ILS-Africa قبل شهرين على الأقل من التاريخ المحدد للدورة.

ب. إذا كان مدعومًا بنسبة 75٪ من الاتحادات الأعضاء الكاملة في ILS-Africa الموجودة في الجمعية العامة ILSAfrica ، فيمكن إضافة مسائل جديدة وعاجلة و / أو تعديلات طفيفة على البنود التي سبق تداولها إلى جدول الأعمال.

**3.3 المواعيد النهائية**

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| **أجراءات** | **الجمعية العمومية المنتخبة** | **الجمعية العمومية غير العادية** | **الجمعية العمومية الإلكترونية** |
| تردد اللقاء | كل 4 سنوات | بناءً على طلب الجمعية العامة أو مجلس الإدارة أو 20٪ من أعضاء مجلس الإدارة الفيدراليين. | في حالة  يحتاج |
| إرسال إشعار الاجتماع بالبريد | 120 يومًا | 60 يوما | 120 يومًا |
| دعوة لتقديم الترشيحات | 120 يومًا | 60 يوما | 120 يومًا |
| مسودة جدول الأعمال بالبريد | 120 يومًا | 60 يوما | 120 يومًا |
| الموعد النهائي لإضافة نقاط جدول الأعمال | 90 يومًا | 120 يومًا | 90 يومًا |
| مقترحات لتعديل الدستور أو القوانين الداخلية ترسل بالبريد | 90 يومًا | 60 يوما | 90 يومًا |
| الوثائق التحضيرية وجدول الأعمال النهائي بالبريد | 60 يوما | 60 يوما | 60 يوما |
| الموعد النهائي لاستلام الترشيحات لرئيس ILSAfrica والأمين العام ILS-Africa | 120 يومًا | 15 يوم | 120 يومًا |
| الموعد النهائي لاستلام الترشيحات لأعضاء مجلس إدارة ILSAfrica واللجان والمراجعين / المسؤولين الماليين | يمكن النظر في الترشيحات من الحضور | | |
| محضر الاجتماع بالبريد | شهرين بعد اختتام الاجتماع | | |

**مجلس الإدارة: مجلس إدارة شركة ILS-Africa**

**3.4 التكوين :**

**أعضاء التصويت :**

* لا يجوز تمثيل كل اتحاد عضو كامل في الجمعية العامة ILS-Africa إلا من قبل الأشخاص الأعضاء في الاتحادات ذات العضوية الكاملة.
* لكل اتحاد عضو كامل صوت واحد
* يجوز لكل اتحاد عضو كامل حالي أن يحمل صوتًا وكيلًا واحدًا من اتحاد عضو كامل آخر غائب. يجب أن يكون الوكيل مكتوبًا على النماذج الصادرة عن الأمين العام لـ ILS-Africa ويجب تقديمه في بداية الجمعية العامة ILSfrica إلى الأمين العام ILS-Africa.
* يجب على ممثل الاتحاد العضو الكامل الحاصل على أصوات ذلك الاتحاد العضو الكامل تقديم وثيقة رسمية توضح حقوق الشخص في التصويت نيابة عن الاتحادات ذات العضوية الكاملة.

**الأعضاء غير المصوتين**

يشمل الأعضاء غير المصوتين: الأعضاء المنتسبون والمراسلون والأفراد والفخريون ومديرو ILS-Africa وأعضاء اللجان وموظفو ILS-Africa والشركاء والضيوف.

**3.5 جدول أعمال**

جدول الأعمال النموذجي هو كما يلي:

1. مرحبًا.

2. نداء النداء - النصاب القانوني (صلاحية الاجتماع).

3. الموافقة على جدول الأعمال.

4. الموافقة على محضر الجمعية العمومية السابقة لشركة ILS-Africa.

5. اعتماد تقارير الأنشطة السابقة.

6. الموافقة على البيانات المالية المدققة / المعتمدة للسنوات السابقة

7. الإفراج عن مجلس إدارة ILS-Africa والمراجعين الماليين ILS-Africa من مسؤوليات السنة المالية السابقة.

8. الموافقة على الميزانيات المتوقعة.

9. الموافقة على تعديلات دستور ILS-Africa (النظام الأساسي).

10. الموافقة على تعديلات اللوائح الداخلية لشركة ILS-Africa.

11. الاقتراحات الواردة من الاتحادات ذات العضوية الكاملة (قبل شهرين على الأقل من انعقاد الجمعية) ومن أعضاء مجلس إدارة شركة ILS-Africa (قبل شهر واحد على الأقل من انعقاد الجمعية).

12. الانتخابات النظامية.

13. الخلاصة.

**3.6  التصويت**

أ. التصويت الذي لا يتم بالاقتراع السري يتم باستخدام بطاقات / بطاقات الاقتراع نعم - لا - الامتناع.

ب. التصويت في جميع اجتماعات ILS-Africa فيما يتعلق بالأشخاص يكون من حيث المبدأ بالاقتراع السري. يمكن للجمعية العامة ILS-Africa ومجلس إدارة ILS-Africa الامتناع عن التصويت بالاقتراع السري. طلب إجراء اقتراع سري بشأن أي قضية أخرى من قبل أي ممثل له حق التصويت لاتحاد عضو كامل يكون كافياً لطلب اقتراع سري.

ج. يتعين على الاتحادات الأعضاء التي لها حق التصويت تعيين الأفراد الذين لا يتمتعون بحق التصويت للعمل بصفة "مفرزي الاقتراع". لا تؤخذ أوراق الاقتراع الفارغة (بدون تصويت) أو التي لا تتناول القضية التي يتم التصويت عليها في الاعتبار عند تحديد ما إذا كانت الأغلبية المطلوبة قد تحققت.

د. يكون فارزي الاقتراع وحدهم مخولون بالمشاركة في فرز الاصوات. في نهاية كل فرز ، يتم تسليم ورقة الاقتراع إلى رئيس ILS-Africa (أو أي رئيس آخر إذا لم يكن رئيس ILS-Africa) الذي يشير إلى نتيجة التصويت ويعلن عنها.

هـ- تسجل إجراءات التصويت وتسجيل الأصوات في المحضر. يجوز للجمعية العامة ، بعد إعلان أي ورقة اقتراع ، أن تقرر إتلاف أوراق الاقتراع من قبل فارزي الاقتراع.

و. لا يمكن تغيير أو سحب التصويت الذي تم الإدلاء به مرة واحدة.

ز. أي اقتراع مقيد (بريدي أو غير ذلك) سيعاد تقديمه إلى الجمعية العامة ذات الصلة للتصويت مرة أخرى. إذا ظل الاقتراع مقيدًا بعد التصويت الثاني ، يجوز لرئيس ILSfrica إجراء تصويت مرجح ، وفي هذه الحالة يكون تصويت رئيس ILS-Africa هو التصويت الحاسم.

ح. نفس المبادئ المنصوص عليها في اللوائح الداخلية لمعايير العمل الدولية المتعلقة بالاجتماعات الإلكترونية واتخاذ القرارات الإلكترونية والتواجد الإلكتروني في الاجتماعات تنطبق.

**3.7  الجمعية العمومية غير العادية**

أ. تعقد الجمعية العمومية غير العادية لشركة ILS-Africa بناءً على طلب مجلس إدارة ILS-Africa أو بناءً على طلب 20٪ على الأقل من الاتحادات الأعضاء الكاملة.

ب- يجب أن تجتمع الجمعية في موعد وفي مكان يحددهما مجلس إدارة شركة ILS-Africa أو بطريقة أخرى وفقًا لهذه اللوائح.

ج- يتولى مجلس إدارة شركة ILS-Africa مشروع جدول الأعمال.

1. **مجموعة مخرجين**

**4.1 جنرال لواء**

أ. إن سلطة مجلس إدارة شركة ILS-Africa محددة في دستور ILS-Africa.

ب. يجب أن يكون الشخص الذي يتم ترشيحه من قبل اتحاد عضو كامل ليكون مدير ILS-Africa عضوًا أو مسئولاً أو ممثلًا رسميًا في اتحاد الأعضاء الكاملة. الأشخاص الذين يقيمون خارج إفريقيا ، لا يمكن انتخابهم في مجلس إدارة ILS-Africa ولا يمكنهم تمثيل ILS-Africa في مجلس إدارة ILS وفي اللجان.

ج. يعتبر الاتحاد العضو الكامل الذي يرشح مدير ILS-Africa أنه قد تعهد بتقديم الدعم المالي وغيره من أشكال الدعم اللازم لتمكين ذلك المدير من حضور اجتماعات مجلس إدارة ILS-Africa والجمعيات العامة لـ ILS-Africa ، و تنفيذ جميع الواجبات والمسؤوليات المعقولة لمكتبهم.

د- يتعين على مديري شركة ILS-Africa ، عند مشاركتهم في اجتماع مجلس إدارة ILS-Africa ، العمل من أجل الصالح العام ومصلحة جميع الاتحادات الأعضاء في ILS-Africa.

هـ. إن تكاليف حضور مديري شركة ILS-Africa هي إلتزام ومسئولية ترشيحهم لاتحاد الأعضاء الكاملين. يجوز لمجلس إدارة ILS-Africa الموافقة على سداد النفقات المعقولة لرئيس ILS-Africa والأمين العام ILS-Africa ، ويجوز له الموافقة بشكل استثنائي على نفقات مديري ILS-Africa الأخرى بشرط أن تكون النفقات المذكورة ضمن حدود الميزانية المعتمدة. سيوافق الأمين العام لشركة ILS-Africa على مدفوعات ونفقات الموظفين وفقًا للميزانية وسياسات ILS-Africa.

و- يجب على مديري شركة ILS-Africa الإعلان عن تضارب محتمل في المصالح وأي منصب يشغلونه في أي اتحاد عضو سواء بصفتهم صاحب مكتب أو مدير أو شخص معين بأجر (سواء كان موظفًا أو متعاقدًا)

**4.2 تكوين**

أ- يتألف مجلس إدارة ILS-Africa من رئيس ILS-Africa ، والأمين العام ILS-Africa ، ونواب رئيس ILS-Africa وأعضاء مجلس إدارة ILS-Africa.

ب. بخلاف رئيس ILS-Africa والأمين العام لـ ILS-Africa ، يجب أن ينتمي مديرو ILS-Africa بما في ذلك نواب رئيس ILS-Africa إلى اتحادات أعضاء كاملة مختلفة.

**4.3 الترشيحات**

أ. ترشيحات رئيس ILS-Africa ، نواب رئيس ILS-Africa ، الأمين العام ILS-Africa ومديري ILS-Africa الآخرين يجب أن يتم استدعاؤها من قبل الأمين العام ILS-Africa من اتحادات الأعضاء الكاملة ILS-Africa.

ب. يجوز لكل اتحاد عضو كامل ترشيح شخص واحد فقط للانتخاب لمناصب رئيس ILS-Africa أو الأمين العام ILS-Africa أو عضو مجلس إدارة ILS-Africa.

ج. يجب أن تشمل الترشيحات:

• نموذج ترشيح من الاتحاد العضو الكامل يقترح الترشيح ويؤكد عضوية المرشح في الاتحاد العضو الكامل.

• سيرة ذاتية بحد أقصى ثلاث صفحات للمرشح مع التركيز على مهاراتهم أو خبراتهم الخاصة.

د. يجب أن يتم استلام الترشيحات قبل ثلاثة (3) أشهر على الأقل من بداية الجمعية العمومية.

هـ. يتم إرسال قائمة المرشحين من قبل الأمين العام لشركة ILS-Africa مع الوثائق التحضيرية إلى أعضاء الجمعية العامة.

**4.4.  انتخابات**

أ. يتم انتخاب رئيس ILS-Africa والأمين العام لـ ILS-Africa بالاقتراع السري والشامل حتى يحصل مرشح واحد على أكثر من 50٪ من الأصوات المدلى بها.

ب. قبل الانتخاب ، تقرر الجمعية العمومية عدد مدراء ILSAfrica الآخرين. تكون الانتخابات بالاقتراع السري

**4.5  إجراءات الانتخاب**

تتم الانتخابات في الجمعية العمومية بأغلبية بسيطة (50٪ + 1 أصوات) من الأصوات المدلى بها. يتم تطبيق الإجراء التالي:

أ. إذا تم استلام ترشيح واحد فقط للمنصب المراد ملؤه ، فسيتم انتخاب الفرد المرشح دون الحاجة إلى التصويت ما لم يطلب اثنان أو أكثر من الاتحادات الأعضاء الكاملة إجراء تصويت.

ب. إذا كان هناك أكثر من مرشح واحد ، يتم توزيع أوراق الاقتراع التي تسرد جميع المرشحين حسب الترتيب الأبجدي ، ويجب على كل اتحاد عضو كامل الإشارة إلى ذلك بوضع علامة على مربع واحد يشير إلى المرشح المفضل لديه.

ج- أي ورقة اقتراع يتم فيها الإشارة إلى أكثر من تفضيل أو عدم وضوح التفضيل يجب إعلانها "باطلة" ويجب تجاهلها.

د. إذا حصل المرشح على أغلبية بسيطة من الأصوات المدلى بها (50٪ +1) ، يتم انتخاب هذا الشخص.

هـ. إذا لم يحصل أي مرشح على أغلبية الأصوات المدلى بها ، فسيتم استبعاد المرشح الذي حصل على أقل عدد من الأصوات من الانتخاب ويتم إجراء اقتراع ثانٍ بين المرشحين المتبقين.

و. تستمر العملية حتى يحصل المرشح على أغلبية الأصوات.

ز. إذا كان هناك تعادل بين المرشحين الذين حصلوا على أقل عدد من الأصوات ، يظل كلا المرشحين في الاقتراع التالي. إذا تكرر التعادل في الاقتراع التالي ، يتم تحديد المرشح المراد إلغاؤه من خلال سحب القرعة.

ح. يجب إجراء الانتخابات لمنصب رئيس ILS-Africa أولاً ، تليها انتخابات لمنصب الأمين العام ILS-Africa.

ط. لا يوجد حد لعدد الفترات التي قد يخدمها مسؤول أو مدير ILS-Africa.

**4.6  بدائل**

أ. إذا لم يتمكن رئيس ILS-Africa من أداء واجب رئيس ILS-Africa أو استقال قبل نهاية فترة ولايته ، فسيتم استبدال رئيس ILS-Africa ، حتى الجمعية العامة القادمة ، بأحد ILS- مديري أفريقيا ، على النحو الذي يحدده مجلس إدارة ILSAfrica. يتولى الأمين العام لشركة ILS-Africa مهام رئيس ILS-Africa حتى يتخذ مجلس إدارة ILS-Africa قراره.

ب. إذا لم يتمكن الأمين العام لشركة ILS-Africa من القيام بمهمة الأمين العام لـ ILS-Africa أو استقال قبل نهاية فترة خدمته ، فسيتم استبدال الأمين العام ILS-Africa ، حتى انعقاد الجمعية العامة القادمة ، بأحد مدراء شركة ILS-Africa ، على النحو الذي يحدده مجلس إدارة ILS-Africa. يتولى رئيس ILS-Africa مهام الأمين العام لشركة ILS-Africa حتى يتخذ مجلس إدارة ILS-Africa قراره.

ج. سيعتبر مدير ILS-Africa تلقائيًا أنه قد استقال من منصب مدير ILSAfrica في:

• الموت.

• تقديم خطاب استقالة.

• إخطار من قبل الاتحاد العضو الكامل الذي رشح المدير بأن المدير لم يعد مدعومًا من قبل الاتحاد العضو الكامل.

**4.7  حقوق التصويت**

أ. لكل مدير ILS-Africa صوت واحد على أي سؤال. كما يحق لرئيس ILS-Africa (الرئيس) التصويت في حالة التعادل في التصويت بالمكالمة.

ب- إذا تغيب المدير الإقليمي ، خسر التصويت.

**4.8 التردد - التواريخ - الموقع**

أ. يفضل أن يجتمع مجلس إدارة شركة ILS-Africa مرة واحدة في السنة التقويمية في تاريخ وفي مكان على النحو الذي يحدده مجلس إدارة ILS-Africa.

ب- تعقد اجتماعات مجلس إدارة شركة ILS-Africa في مواقع مختلفة تعكس الطبيعة الأفريقية لشركة ILS-Africa و / أو بناءً على طلب أو دعوة من الاتحادات الأعضاء فيها. يجب بذل كل الجهود من قبل مجلس إدارة ILS-Africa و / أو المنظمة المضيفة لتغطية تكاليف هذه الاجتماعات من خلال الرعاية.

ج. سيتم عقد اجتماع إضافي لمجلس إدارة شركة ILS-Africa بمبادرة من رئيس ILS-Africa أو بناءً على طلب كتابي من 50٪ على الأقل من مديري ILS-Africa.

**4.9  دعوة للاجتماع**

يمكن لمجلس إدارة ILS-Africa أن يجتمع من خلال طريقتين: اجتماعات وجهًا لوجه أو اجتماعات إلكترونية أو مجتمعة.

أ. الدعوة لعقد اجتماع لمجلس إدارة شركة ILS-Africa يتم من خلال إشعار الاجتماع الذي يتضمن التواريخ والموقع ومسودة جدول الأعمال وأي معلومات أخرى تعتبر ضرورية ومفيدة.

ب. ما لم يكن في ظروف استثنائية ، سيتم إرسال إشعار الاجتماع مع مسودة جدول الأعمال إلى جميع المديرين من قبل الأمين العام لشركة ILS-Africa لمدة شهرين على الأقل (شهر واحد للاجتماعات الإلكترونية) قبل بدء اجتماع مجلس ILS-Africa اجتماع المديرين بالوسائل الإلكترونية.

ج. يجب تقديم جميع الأمور التي سيتم وضعها على جدول أعمال اجتماع مجلس إدارة ILS-Africa إلى الأمين العام ILS-Africa قبل شهر واحد على الأقل (15 يومًا للاجتماعات الإلكترونية) قبل الموعد المحدد للاجتماع.

د- ما لم تكن هناك ظروف استثنائية ، سيتم إرسال المستندات التحضيرية إلى جميع المديرين لمدة شهر واحد على الأقل (15 يومًا للاجتماعات الإلكترونية) قبل بدء اجتماع مجلس إدارة شركة ILS-Africa بالوسائل الإلكترونية.

هـ. بنود جدول الأعمال العاجلة أو المتأخرة التي لم يتم تعميمها مسبقًا على مجلس إدارة شركة ILS-Africa مع جدول الأعمال ، لا يجوز النظر فيها إلا من قبل مجلس إدارة ILS-Africa إذا كان تصويت الأغلبية 2/3 يدعم إضافة الأمر إلى جدول الأعمال. عنصر متأخر من العمل.

و. إذا لم يتم احترام مادة أو أكثر من المواد المذكورة أعلاه ، فإن الاجتماع يعتبر باطلاً ولا يمكن اتخاذ أي قرارات.

**4.10.  الحضور**

يجوز للأشخاص التالين حضور اجتماع مجلس إدارة ILS-Africa:

أ. مع حقوق التحدث والتصويت: مديرو شركة ILS-Africa.

ب- بدون حقوق تصويت ولكن مع حق التحدث ، شريطة موافقة الرئيس دائمًا: جميع الآخرين.

**4.11. قرارات**

أ. القرارات المتخذة في اجتماع مجلس الإدارة تحتاج إلى نصاب بنسبة 50٪ وأغلبية 50٪ + 1 من أصوات أعضاء مجلس الإدارة الحاضرين أو الممثلين.

ب. تتطلب إضافة بنود الأعمال المتأخرة أو العاجلة إلى جدول أعمال مجلس الإدارة نصابًا بنسبة 50٪ وبأغلبية ثلثي الأصوات.

**4.12. إجراءات التصويت**

أ. التصويت الذي لا يتم بالاقتراع السري يتم باستخدام بطاقات / بطاقات الاقتراع نعم - لا - الامتناع.

ب- أي تصويت يتعلق بـ (أ) شخص (أشخاص) يكون بالاقتراع السري.

ج. يجوز طلب الاقتراع السري على أي قرار يتخذه أي فرد يحق له التصويت على ذلك القرار. يجب أن يكون طلب إجراء اقتراع سري من قبل أي فرد كافيًا للمطالبة بالاقتراع السري.

د- تسجل إجراءات التصويت وتسجيل الأصوات في الجلسات في المحضر.

هـ. لا يمكن تغيير أو سحب التصويت المدلى به مرة واحدة.

**4.13. الدقائق**

يتم تسجيل محاضر اجتماعات مجلس إدارة شركة ILS-Africa بواسطة الأمين العام لشركة ILS-Africa أو أي شخص قد يعينه الأمين العام ILS-Africa ويصدر لجميع الاتحادات الأعضاء في غضون شهرين من اختتام مجلس إدارة ILS-Africa. لقاء.

**4.14. تفويض السلطات**

أ. في إطار السلطة المنصوص عليها في دستور ILS-Africa وهذه اللوائح الفرعية لـ ILS-Africa ، يجوز لمجلس إدارة ILS-Africa تفويض إدارة شؤونها اليومية إلى رئيس ILS-Africa ، ILS-Africa - الأمين العام لأفريقيا أو واحد أو أكثر من مديري شركة ILS-Africa أو وكلاء.

ب- لا يجوز لأي شخص تنفيذ عقد نيابة عن شركة ILS-Africa بدون موافقة مجلس إدارة ILS-Africa.

ج. يجوز لمجلس إدارة شركة ILS-Africa تفويض أي عضو من أعضاء مجلس إدارة شركة ILS-Africa لتنفيذ عقد نيابة عن ILS-Africa. عادة ، سيتم تنفيذ العقود من قبل كل من رئيس ILS-Africa والأمين العام ILS-Africa. إذا كان أحدهما أو كلاهما لديه تضارب محتمل في المصالح أو بعض العوائق الأخرى للوفاء بهذه المهمة ، فإن مجلس إدارة شركة ILS-Africa سيقرر أي مدير (مدراء) ILS-Africa سيكون مفوضًا للعمل نيابة عن ILS-Africa.

د- يجوز لمجلس إدارة شركة ILS-Africa أن يحدد ، من خلال السياسة ، الظروف التي بموجبها يمكن تنفيذ عقود الخدمات الروتينية التي تقل عن قيمة أو مدة محددة أو معايير محددة أخرى من قبل شخص قد يأذن به مجلس إدارة شركة ILS-Africa بدون فرد. موافقة مجلس إدارة شركة ILS-Africa على العقد.

ه. يجب دائمًا طلب المشورة القانونية قبل توقيع أي عقد

1. **المديرين الأفارقة في مجلس إدارة ILS**

أ. يمكن أن يتم انتخاب أعضاء مجلس إدارة شركة ILS-Africa لمجلس إدارة شركة ILS عن طريق الاقتراع السري.

ب. ترشيحات مدراء شركة ILS-Africa الراغبين في الجلوس في مجلس إدارة شركة ILS-Africa يجب أن يتم استدعاؤها من قبل الأمين العام لشركة ILS-Africa من الاتحاد العضو الكامل الذي يرغب في ترشيح أشخاص لهذا المنصب.

ج. يجوز لكل اتحاد عضو كامل ترشيح شخص واحد لهذا المنصب.

د. يجب أن تتضمن الترشيحات سجلاً موجزًا للمرشح مع التركيز على المهارات أو الخبرة الخاصة لمجلس إدارة شركة ILS.

هـ- يجب استلام الترشيحات قبل ثلاثة أشهر على الأقل من التاريخ المحدد لبدء الجمعية العمومية لشركة. ILS-Africa.

1. **اللجان**

**6.1  تشكيل**

يجوز لمجلس إدارة ILS-Africa اتخاذ قرار بشأن إنشاء وحل لجان ILSAfrica وتحديد واجباتها والتزاماتها وجداولها الزمنية ومسؤولياتها وتكوينها وتكرار الاجتماعات والمهام وإجراءات العمل.

**6.2  تكوين**

إذا تم إنشاء اللجان ، فسيتم تطبيق المبادئ التالية:

أ. تتألف اللجنة من رئيس وأمين وأعضاء لهم حق التصويت.

ب. يجب أن يكون رئيس المفوضية وما لا يقل عن 50٪ من الأعضاء أعضاء في اتحاد عضو كامل العضوية.

ج. يجوز لأي اتحاد عضو كامل ترشيح ذكر و / أو أنثى لمنصب رئيس أو سكرتير كل لجنة.

د- يجوز لأي اتحاد عضو ترشيح ذكر وأنثى لمنصب عضو في كل لجنة.

هـ. يجب أن يكون الرئيس والأمين من اتحاد عضو كامل مختلف.

و. يتم تعيين رئيس المفوضية من قبل مجلس إدارة شركة ILS-Africa.

ز. بناء على توصية الرئيس ، يوافق مجلس إدارة شركة ILS-Africa على تعيين سكرتير المفوضية وأعضاء التصويت.

ح. يمكن لرئيس اللجنة أيضًا اقتراح خبراء إضافيين لا يحق لهم التصويت ولهم مهارات على اللجنة.

ط . لرؤساء اللجان والأمناء وأعضاء التصويت حقوق التصويت.

ي. لا يحق للمدير أن يكون رئيسًا للجنة أو سكرتيرًا بينما يظل عضوًا. يمكن أن يكون المدير عضوًا له حق التصويت في لجنة واحدة كحد أقصى.

ك. يعتبر رئيس ILS-Africa والأمين العام ILS-Africa أعضاء بحكم منصبهم وليس لهم حق التصويت في جميع اللجان واللجان.

ل. لا يجوز أن يكون هناك أكثر من عضوين يتمتعان بحقوق التصويت في لجنة من نفس الاتحاد العضو ، ويفضل أن يكون واحد من كل جنس.

**6.3 مدة المنصب**

أ. يحدد مجلس إدارة شركة ILS-Africa مدة عضوية اللجان ، والمدة العادية هي أربع سنوات تقريبًا.

ب. إذا كان عضو اللجنة يرى أن رئيس المفوضية لا يساهم في اللجنة ، فيجوز لرئيس المفوضية إقالة العضو.

ج. في حالة إعفاء عضو المفوضية من وظيفته كعضو في المفوضية ، يجب إخطاره كتابيًا من قبل الأمين العام لشركة ILS-Africa.

د- يكون مجلس إدارة شركة ILS-Africa ، بناءً على توصيات من رئيس المفوضية ، مسئولاً عن تعيين بديل لأعضاء اللجنة الذين تركوا أو تم عزلهم من مناصبهم.

**6.4. الترشيحات والتعيينات**

أ. يتم استدعاء الترشيحات من قبل الأمين العام لشركة ILS-Africa من الاتحاد الأعضاء.

ب - لكي تكون الترشيحات صالحة ، يجب أن تشمل:

• نموذج ترشيح من الاتحاد العضو يقترح الترشيح ويثبت عضوية المرشح في الاتحاد العضو.

• سيرة ذاتية بحد أقصى ثلاث صفحات للمرشح مع التركيز على مهاراتهم أو خبراتهم الخاصة للهيئة المرشحة.

ج- يجب استلام الترشيحات قبل شهر على الأقل من التاريخ المحدد لانعقاد الجمعية العمومية. بالرغم مما ذكر أعلاه ، يجوز لمجلس إدارة شركة ILS-Africa النظر في الترشيحات التي يتم استلامها حتى وقت تحديد عضوية اللجنة.

د- يقوم الأمين العام ILS-Africa بتعميم تفاصيل جميع المرشحين على مجلس إدارة ILSAfrica مع الوثائق التحضيرية أو عند الاستلام.

هـ. في أقرب وقت ممكن بعد الانتخابات في الجمعية العامة ILS-Africa ، يقوم مجلس إدارة ILS-Africa بمنح وتعيين رؤساء اللجان والأمناء وأعضاء التصويت.

**6.5.  إجراءات التشغيل**

أ. قد تكون اجتماعات اللجان شخصيًا أو عبر الهاتف أو بأي وسيلة إلكترونية أخرى. يحدد رؤساء اللجان كيفية سير اجتماع اللجنة وإجراءاته. يجب إعطاء جميع الأعضاء إشعارًا قبل 15 يومًا على الأقل للسماح لهم بالمشاركة. يجب إيلاء اعتبار خاص لعقد اجتماعات وجهاً لوجه بالتزامن مع نشاط ILS-Africa ذو طبيعة مماثلة و / أو بناءً على طلب ودعوة الاتحاد الأعضاء في ILS-Africa.

ب- يجب أن يكون ما لا يقل عن 50٪ من أعضاء اللجنة حاضرين (شخصيًا أو هاتفيًا) لتكوين النصاب القانوني للاجتماع. في حالة عدم اكتمال النصاب القانوني البالغ 50٪ ، يجب إحالة القرارات إلى الجهة التي ترفع تقاريرها للتصديق عليها قبل اتخاذ أي إجراء ذي صلة.

**6.6. التصويت**

يتم اتخاذ القرارات داخل اللجان بشكل عام بتوافق الآراء. إذا طلب عضو إجراء تصويت رسمي ، يحق لكل عضو له حق التصويت ، بما في ذلك الرئيس ، صوت واحد. في حالة التعادل ، سيقرر الرئيس ما إذا كان ينبغي القيام بمزيد من العمل أو إحالة البند إلى مجلس إدارة شركة ILS-Africa لاتخاذ القرار.

**6.7 دقائق من المقابلة**

يجب توزيع محضر الاجتماعات على الأمين العام ILS-Africa خلال 60 يومًا من انتهاء الاجتماع. يتلقى مديرو شركة ILS-Africa نسخ محاضر العمولة. الإجراءات / التوصيات التي تتطلب موافقة مجلس إدارة شركة ILS-Africa يجب تقديمها إلى مجلس إدارة ILS-Africa في اقتراح (اقتراحات) مكتوب.

**6.8 الالتزامات والمسؤوليات**

شركة ILS-Africa لن تكون مسؤولة عن أي تكاليف مرتبطة بحضور اجتماعات اللجنة. يتحمل أعضاء الهيئة المسؤولية عن تكاليف حضور الاجتماعات والتكاليف الأخرى المرتبطة بدورهم. يتم تشجيع المنظمات المرشحة بشدة على تمويل مشاركة مرشحيها.

1. **المناطق**

**7. 1.** من أجل تعزيز العلاقات والأنشطة الأوثق داخل المنطقة الأفريقية ، يمكن للجمعية العامة لـ ILSfrica إنشاء مناطق إقليمية هي جزء من اختصاص شركة ILS-Africa وتخضع لاختصاصها. القيام بما يلي:

• الدعم الفعال والامتثال لتشريعات ILS-Africa.

• تقديم تقرير سنوي إلى مجلس إدارة شركة ILS-Africa حول المعلومات الأساسية مثل:

• الأنشطة في المنطقة.

• الإنجازات منذ آخر تقرير.

• المالية.

* 1. لا يمكن أن تكون المنظمة المنقذة للحياة اتحادًا عضوًا في منطقة إقليمية دون أن تكون عضوًا في اتحاد ILS و ILS-Africa.

**7.3.** ستدعم المناطق الإقليمية بشكل فعال وتنفذ السياسات والإجراءات الحالية لشركة ILS-Africa ولا يُسمح لها بإصدار أو تنفيذ سياسات قد تؤثر على المناطق الأخرى أو الاتحاد الأعضاء. في حالات الطوارئ فقط (على سبيل المثال ، التغييرات في المتطلبات القانونية) يجوز لمجلس إدارة شركة ILS-Africa الموافقة على استثناء مؤقت لهذه الأحكام حتى يحين الوقت الذي يمكن فيه مواءمة سياسة (سياسات) وإجراءات المنطقة و ILS-Africa. لضمان الوضوح ، يجب الحصول على موافقة مجلس إدارة شركة ILS-Africa مسبقًا للمنطقة التي تنفذ أي سياسة أو إجراء لا يتوافق مع سياسات وإجراءات ILSAfrica أو تلك التي قد تؤثر على المناطق الأخرى أو الاتحاد الأعضاء.

1. **المالية**

**8.1** تنتخب الجمعية العامة أو تعين المسؤولين الماليين الداخليين / مراجعي الحسابات في ILSAfrica لفترة محددة. يقوم مجلس إدارة شركة ILS-Africa بمراقبة أنشطة المسؤولين الماليين / المراجعين ، وإذا لزم الأمر أو كان من المستحسن ، التوصية بالاستبدال

**8.2** يتم إعداد البيانات المالية المدققة / المعتمدة سنويًا بحلول 31 مارس من العام التالي لإغلاق السنة المالية.

**8.3** يتم توزيع البيانات المالية المدققة / المعتمدة من قبل الأمين العام لشركة ILS-Africa على مجلس إدارة ILS-Africa بحلول 31 مايو من العام التالي لإغلاق السنة المالية.

**8.4** يجب أن تظهر جميع البيانات المالية والمقترحات ذات الشروط المالية المبالغ باليورو.

**8.5** سيُطلب من المناطق تقديم بيانات مالية سنوية إلى مجلس إدارة شركة ILS-Africa جنبًا إلى جنب مع التقرير السنوي للمنطقة.

**8.6** يخضع قبول الرعاية والهبات والتبرعات والإعانات لسياسات ILS-Africa.

**8.7** مع مراعاة الضوابط والتدابير المناسبة لمنع أي إساءة استخدام أو اختلاس للأموال أو خيانة الأمانة ، يقوم رئيس ILS-Africa و / أو الأمين العام لشركة ILS-Africa بالترتيب لفتح وإجراء مثل هذه الحسابات المصرفية والادخارية والاستثمارية وغيرها من الحسابات مع بنك باسم ILS-Africa ، حسب الحاجة من وقت لآخر

1. **الاجتماعات والبالوتات الإلكترونية**

يجوز لشركة ILS-Africa إجراء الأعمال بالوسائل الإلكترونية حيث تكون هي الطريقة المفضلة لاتخاذ القرار. يمكن لشركة ILS-Africa تنظيم الجمعيات العامة الإلكترونية ، واجتماع مجلس الإدارة الإلكتروني ، واجتماعات اللجنة الإلكترونية ، كما يمكنها تنظيم عمليات الاقتراع الإلكترونية والسماح بالتواجد الإلكتروني في الاجتماعات. سيتم استخدام نفس الإجراء كما هو موضح في اللوائح الداخلية لمعايير العمل الدولية.

1. **النزاع - مسائل تأديبية**

**10.1.** في حالة وجود نزاع يؤثر على أي من المسائل التي تدخل في اختصاص الاتحاد ، بما في ذلك أي نزاعات بين أو بين أي من أعضاء الاتحاد أو الشركات التابعة له أو مجلس الإدارة ، يجب إحالة هذه المسألة ، في المقام الأول ، إلى الوساطة من قبل وسيط يتم تعيينه بشكل مشترك من قبل أطراف هذا النزاع في غضون 14 يومًا من إعلان النزاع ويجب الانتهاء من عملية الوساطة في غضون 28 يومًا من تاريخ إبلاغ الوسيط بها لأول مرة.

**10.2**. في حالة فشل الوساطة ، يُحال النزاع بعد ذلك إلى التحكيم بواسطة محكم واحد يتم تعيينه بشكل مشترك من قبل أطراف هذا النزاع. يجب إنهاء عملية التحكيم على وجه السرعة ، وفي موعد لا يتجاوز تسعين (90) يومًا من تاريخ إحالة النزاع إلى التحكيم.

**10.3.** لكل من عملية الوساطة والتحكيم ، في حالة عدم قدرة الأطراف على الاتفاق على تعيين مشترك كما هو متوخى أعلاه ، يتعين على مجلس الإدارة ، في غضون سبعة (7) أيام من مطالبتهم بذلك ، تعيين وسيط و / أو محكم لسماع وتحديد النزاع كما هو منصوص عليه أعلاه.

**10.4**. يتحمل الطرف المُحيل إلى النزاع مسؤولية قيادة عملية تعيين الوسيط / المحكم ، وفي حالة عدم تقديم طلب لمثل هذا التعيين في غضون أربعة عشر (14) يومًا من إعلان النزاع أولاً أو ظهوره ، يجب على الطرف المُحيل يعتبر قد تنازل عن حقوقه ويمنع بعد ذلك من تأكيد أي مطالبة.

**10.5.** في مسائل المنازعات التي تتمتع باختصاص محكمة المنازعات الرياضية بموجب أحكام قانون الرياضة ، يجوز لأي طرف في النزاع إحالة الأمر لسماعه العاجل والبت فيه إلى محكمة المنازعات الرياضية التي سيكون لها أيضًا اختصاص الاستئناف بشأن المسائل التي يحددها التحكيم على النحو المنصوص عليه هنا أعلاه. في حالة تفضيل الاستئناف من قرار المحكم ، يجب تقديم هذا الاستئناف في غضون أربعة عشر (14) يومًا من تسليم قرار المحكم.

**10.6.** تُعتبر جميع النزاعات المنصوص عليها أعلاه منازعات محلية ويجب اتباع آليات تسوية المنازعات الموضحة أعلاه دون استثناء. أي محاولة من قبل أي من أطراف النزاع لأخذ مثل هذه الأمور خارج نطاق ILS-Africa أو الآليات المنصوص عليها في هذه الوثيقة ، ولا سيما من خلال اللجوء إلى وسائل الإعلام تشكل سوء سلوك من جانب الشخص المعني لإفساد سمعة الرياضة.

**10.7**. يقبل جميع الأعضاء الكاملين والمنتسبين والمراسلين ، وكذلك مجلس الإدارة واللجان / اللجان التابعة لشركة ILS-Africa ذلك ، من خلال قبولهم في عضوية شركة ILS أو انتخابهم كمديرين أو أعضاء لجنة / لجان ، يعتبرون قد وافقوا على آليات تسوية المنازعات المنصوص عليها أعلاه ، ويتعهدون جميعًا بعدم إحالة النزاعات إلى المحاكم القانونية التي تم إسقاط اختصاصها القضائي إلى حصرية الأجهزة القضائية وآليات تسوية المنازعات المشار إليها أعلاه.

**10.8.** أي عضو فردي أو نادي أو منتسب أو منتسب أو عضو آخر في الاتحاد أو عضو في مجلس إدارة ILS-Africa الذي يتخذ إجراء قانونيًا ضد الاتحاد دون اتباع عملية تسوية المنازعات الموضحة أعلاه ، سيتم تعليق عضويته على الفور.

**10.9.** تخضع جميع المسائل التأديبية المتعلقة بأعضاء أو الاتحاد نفسه لاختصاص ورقابة مجلس إدارة ILS-Africa أو المعينين أو الجمعية العامة حسب الحالة.

**10.10** أي شكوى يقدمها أي عضو فردي أو نادي أو منتسب أو منتسب أو عضو آخر أو عضو في مجلس إدارة ILS-Africa أو غير عضو ضد أي منهم يجب أن يتم تقديمه كتابيًا إلى الأمين العام للاتحاد ، الذي بالتشاور مع مجلس إدارة ILS-Africa ، يجب بعد ذلك إعطاء توجيهات بشأن ما إذا كان ينبغي إجراء تحقيق تأديبي أم لا ، وإذا كان الأمر كذلك ، فإن طبيعته ، وتكوين اللجنة المشكلة للاستماع إليه وتفاصيله.

**10.11**.عندما يكون العضو الذي تم تقديم الشكوى ضده عضوًا فرديًا أو ناديًا أو عضوًا مشاركًا في شركة تابعة ، يجوز لمجلس إدارة شركة ILS-Africa تفويض صلاحياته إلى الشركة التابعة أو إلى طرف خارجي لديه خبرة في مضمون الشكوى ، للتعامل مع الأمر بشكل عادل ومنصف وفقًا لولايته.

يجب على الشركة التابعة إرسال تقرير بنتيجة التحقيق التأديبي إلى مجلس إدارة شركة ILS-Africa للتنفيذ و / أو فرض العقوبة حسب الحالة.

**10.12.** يجب أن يحتفظ مجلس إدارة شركة ILS-Africa ، عند النظر في التقرير ، بصلاحية تغيير القرار أو مراجعة العقوبة المقترحة أو المفروضة سواء عن طريق تقليلها أو زيادتها حسب الحالة.

**10.13** العقوبات التي يمكن فرضها تشمل: 1) التوبيخ أو التحذير ، 2) الغرامة ، 3) التعليق ، 4) الطرد ، 5) العقوبات الأخرى التي تعتبرها مستشارية شركة ILS مناسبة.

**نهاية الوثيقة**

**الملحق أ. مسرد المصطلحات**

**ILS** تعني الاتحاد الدولي لإنقاذ الحياة.

**ILS-Africa** تعني الاتحاد الدولي لإنقاذ الحياة - إفريقيا.

**FIS** تعني الاتحاد الدولي للعبة Sauvetage Aquatique.

**WLS** تعني إنقاذ الحياة في العالم.

**IOC** تعني اللجنة الأولمبية الدولية.

**Intellectual Property** تعني (الملكية الفكرية) جميع الحقوق أو الأسماء التجارية أو الأسماء أو العلامات التجارية أو الشعارات أو التصاميم أو براءات الاختراع أو الخدمات العلامات المتعلقة بشركة ILS-Africa أو أي حدث أو منافسة أو نشاط أو يتم إجراؤه أو الترويج له أو إدارته بواسطة ILSAfrica.

**Policy** السياسة تعني القرارات التي تعتمدها شركة ILS-Africa من أجل الإدارة الجيدة للمنظمة. السياسات ملزمة بشكل عام لاتحادات أعضاء ILS Africa وتتحكم في طريقة عمل ILS-Africa. تشمل السياسات المبادئ التوجيهية والقواعد والمعايير الفنية والإجراءات وتخضع للدستور واللوائح الداخلية.

**Position Statement** بيان الموقف يعني نصيحة الخبراء التي تكون داخلية لشركة ILS-Africa ولكن لها تأثيرات خارج ILS-Africa. بيانات الموقف ليست ملزمة لاتحادات أعضاء ILS Africa ويمكن استخدامها لتحديد اتجاه ILS-Africa المستقبلي أو وضع سياسات.

**Non-profit** تعني منظمة غير ربحية منظمة لا توزع أموالها الفائضة على المالكين أو المساهمين ، ولكنها بدلاً من ذلك تستخدمها للمساعدة في تحقيق أهدافها.

**الملحق ب. النصاب والأغلبية**

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| **أجراءات** | **النصاب والأغلبية** | **الجمعية العمومية المنتخبة والجمعية العمومية غير العادية التي دعا إليها 20٪ من الأعضاء الكاملين والجمعية العمومية الإلكترونية** | **الجمعية العمومية غير العادية إذا دعت إليها الجمعية العمومية المنتخبة** |
| قرار عادي | أغلبية النصاب | 30٪  50٪ + 1 | 30٪  50٪ + 1 |
| قبول الأعضاء الكاملين | أغلبية النصاب | 30٪  50٪ + 1 | 30٪  50٪ + 1 |
| تعليق أو طرد الأعضاء الكاملين أو المصوتين | أغلبية النصاب | 50٪ + 1  2/3 | 30٪  2/3 |
| تعديل وضع الأعضاء الكاملين |  | 50 ٪ + 1  2/3 | 50 ٪ + 1  2/3 |
| قبول وتعليق وطرد الأعضاء غير المصوتين | أغلبية النصاب | NA  غير متوفر | NA  غير متوفر |
| تعديل الدستور | أغلبية النصاب | 50٪ + 1  2/3 | 30٪  2/3 |
| تعديل اللوائح | أغلبية النصاب | 30٪  50٪ + 1 | 30٪  50٪ + 1 |
| تعديل الأهداف وحل معايير العمل الدولية وتوزيع الأصول | أغلبية النصاب | 50٪ + 1  4/5 | 30٪  4/5 |

**نهاية الوثيقة**

**تمت الموافقة على اللوائح الداخلية في البداية من قبل الأعضاء الأفارقة الكاملين من خلال الاقتراع الإلكتروني في عام 2013. تمت الموافقة على تعديلات 2013 من قبل الاتحادات الأفريقية ذات العضوية الكاملة من خلال الاقتراع الإلكتروني في عام 2013. تمت الموافقة على تعديلات عام 2016 من قبل الجمعية العامة الانتخابية التي عقدت في 04/09 / 2016 في هولندا. تمت الموافقة على تعديلات عام 2017 من خلال اقتراع إلكتروني في عام 2017. وتمت الموافقة على تعديلات عام 2020 من خلال اقتراع إلكتروني تم إغلاقه في 05/10/2020 ودخلت حيز التنفيذ اعتبارًا من 06/10/2020 فصاعدًا.**